

الجوهر النقي

- ذكر في آخره حديث (الجار إلى اربعين دارا) باسنادين ثم قال (فيهما ضعف) - قلت
- مذهب أبى حنيفة ان اجار هو الملاصق لحديث الجار احق بصقبه - ولو إوصى لجيرانه فحد
- الجوار عند الشافعي اربعون دارا من جميع الجوانب يصرف إليهم ذكره البيهقي في الخلافيات
- واجمعوا على انه لا يستحق الشفعة غير الملاصق